المميزات التقنية المستحدثة لإعداد وتسليم محضر فرز الأصوات من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ودورها في ضمان شفافية ونزاهة العملية الانتخابية "الانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر 2019 أنموذجا"

Technical advantages of the preparation and delivery of the ballot counting record Th National Electoral Authority and its role in ensuring the transparency and integrity of the process "Presidential elections 12 December 2019 is a style"

ط . د بولعراس يوسف *
مخبر التحولات القانونية الدولية وأثرها على التشريع الجزائري -كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة الوادي - الجزائر
Boulares-youcef@univ-eloued.dz

د. دريس كمال فتحي
مخبر التحولات القانونية الدولية وأثرها على التشريع الجزائري -كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة الوادي -الجزائر
Dris.kf@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2020/09/28 تاريخ القبول للنشر: 2020/11/16 تاريخ النشر: 2020/12/30

ملخص:

يناقش هذا المقال المميزات والمواصفات التقنية المستحدثة من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على محضر فرز أصوات الناخبين، حيث فعلت السلطة صلاحياتها في تحديد تلك المميزات والمواصفات، بناء على نص المادة 51 من القانون العضوي رقم 16-10 المتعلق بنظام الانتخابات المعدل والمتمم، والمادة 8 من القانون العضوي 19-07 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. حيث تم وبموجب قرار رئيس السلطة رقم 208 المؤرخ في 23 نوفمبر 2019 تحديد تلك المميزات التقنية لمحضر فرز الأصوات، وكيفية إعداده و تسليمه.

الأمر الذي يستدعي إبراز أهمية محضر فرز الأصوات و إعداده، ودوره في ضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاقتراع والعملية الانتخابية ككل، وذلك في ضل التعديلات المستحدثة على مميزاته التقنية من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، واعتمادها عمليا في الانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر2019.

الكلمات المفتاحية: محضر؛ الفرز؛ المميزات؛ التقنية؛ الختم؛ الرقم؛ التسلسلي.

Abstract:

This article discusses the technical features and specifications developed by the INEC on the counting record of voters, where the authority has the power to determine these characteristics, as provided for in article 51 of organic law No. 16-10 on the electoral system, amended and completed. Article 8 of the Organic Act 19-07 concerning the National Autonomous Authority for elections. The technical features of the counting minutes and how to prepare and deliver them

* المؤلف المراسل

were determined by the President of the Authority's decision No. 208 of 23 November 2019

This requires highlighting the importance of the counting record and its preparation, and its role in ensuring transparency and fairness in the voting process as a whole, thanks to the technical modifications developed by the INEC and its practical adoption in the 12 December 2019 presidential elections.

***key words**: Record; count; advantages; technique; stamp; number; serial.*

مقدّمة:

استجابة للمطالب القديمة المتجددة للمعارضة، والمتعلقة بضرورة إيجاد جهة أو هيئة مستقلة يوكل لها أمر الإشراف والتنظيم والرقابة على جميع مراحل العملية الانتخابية، وتبعا لضغط الشارع خاصة بعد انطلاق الحراك الشعبي بتاريخ 22 فيفري 2019. ونتيجة لمسعى الهيئة الوطنية للوساطة و الحوار المنبثقة من فعاليات المجتمع المدني، و استجابة لنداء الواجب الوطني لإيجاد مخرج توافقي للأزمة السياسية التي عرفتها الجزائر ابتداء من تاريخ الحراك المذكور، تم استحداث السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات[1] بموجب القانون العضوي 19-07[2]. هذه السلطة و نظرا لطبيعة الظرف المتميز، والوضع الحساس الذي مرت به الجزائر آنذاك. حيث وبعد اكتمال هيكلتها وطنيا ومحليا، وفي الخارج، وبعد صدور نظامها الداخلي، شرعت مباشرة في إيجاد آليات جديدة تستجيب للمطالب السالفة الذكر، ومرجعيتها القانونية في ذلك القانون العضوي 19-07 المتعلق بصلاحياتها وتشكيلتها، وكذلك القانون العضوي 16- 10 المتعلق بنظام الانتخابات المعدل بموجب القانون العضوي 19- 08[3].

وإذا كانت العملية الانتخابية بجميع مراحلها، تتطلب هيئة رقابية مستقلة، فإن أهم مرحلة في تلك العملية، هي مرحلة فرز أصوات الناخبين، وإعداد محضر الفرز وتسليم نسخ منه للممثلين المؤهلين قانونا. فمرحلة فرز الأصوات وإعداد محاضر الفرز تعتبر مرحلة مفصلية في مدى شفافية ونزاهة العملية الانتخابية، حيث ورد ذكر هذه المرحلة تحديدا في نص المادة 51 من القانون العضوي 16-10 المذكور أعلاه، و أوكل أمر تطبيق هذه المادة وكذلك المميزات التقنية لمحضر الفرز إلى قرار يُصدره رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات . وهذا بخلاف ما كان معمول به في الاستحقاقات الانتخابية السابقة، حيث كانت تلك المميزات تُحدد بموجب قرار صادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية.

وتعزيزا للدور الإشرافي والرقابي للسلطة الوطنية المستقلة على مختلف مراحل العملية الانتخابية، وزيادة في قوة حجية محضر فرز الأصوات، استحدثت السلطة جملة من المميزات التقنية على تلك المحاضر وتم العمل بها رسميا كتجربة أولى في الاستحقاق الرئاسي ليوم 12ديسمبر2019 .

وعليه فإذا كان محضر الفرز هو الفاصل في نتائج العملية الانتخابية. ارتأينا البحث في موضوع المميزات التقنية المستحدثة على محضر فرز الأصوات من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ودورها في شفافية ونزاهة العملية الانتخابية من خلال التجربة التي خاضتها في الانتخابات الرئاسية لسنة 2019 كنموذج، انطلاقا من الإشكالية التي يثيرها موضوع الدراسة وهي: **هل تضمن المميزات التقنية المستحدثة على محضر الفرز من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الشفافية والنزاهة في العملية الانتخابية؟**

اعتمدنا في هذه الدراسة على منهج تحليل المحتوى لتحليل النصوص القانونية ذات الصلة، والواردة تحديدا في القانون العضوي 10/16 المتعلق بنظام الانتخابات المعدل و المتمم بالقانون العضوي 08/19 والقانون العضوي 07/19 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وكذلك قرارات وتعليمات رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا خطة قسمناها إلى مبحثين، المبحث الأول تناولنا فيه المميزات التقنية لمحضر الفرز، وفي المبحث الثاني كيفية إعداد محضر الفرز، وتسليم نسخ منه للممثلين المؤهلين قانونا.

المبحث الأول
المميزات التقنية لمحضر الفرز

عقب الانتهاء من عملية التصويت، تبدأ مباشرة عملية الفرز التي خصها المشرع بإجراءات صارمة الغرض منها تكريس الشفافية والنزاهة في العملية الانتخابية وتفادي التلاعب بمحاضر الفرز و من ثم نتائج الانتخابات.

الأمر الذي يستدعي التطرق لإجراءات وشروط إعداد محضر الفرز في المطلب الأول، و نخصص المطلب الثاني للنموذج المستحدث لمحضر الفرز من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

المطلب الأول: إجراءات و شروط إعداد محضر الفرز

تعتبر عملية الفرز من أهم مراحل العملية الانتخابية والتي تُتَوج بإعداد محضر الفرز، ولهذا خصّها المشرع بجملة من الإجراءات والضوابط القانونية بهدف إضفاء الشفافية والنزاهة على العملية الانتخابية، نوضحها عبر النقاط والمراحل التالية.

الفرع الأول: مكان وزمان عملية الفرز

إن عملية فرز أصوات الناخبين تبدأ مباشرة بعد اختتام عملية الاقتراع، وغلق مراكز الانتخابات[4]. حيث يقوم رئيس مكتب التصويت بمطابقة مجموع أوراق التصويت التي بالصندوق مع عدد إمضاءات الناخبين في القائمة الانتخابية بنفس المكتب، وإن وُجد فارق بينهما يعمل على معرفة سبب ذلك، ويدون السبب في خانة الملاحظات بمحضر الفرز. ثم يُشرع مباشرة في عملية الفرز الذي يُجرى علنا داخل مكتب التصويت، ودون انقطاع إلى غاية انتهائه الكلي. حيث نص القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات على أنه: "يبدأ فرز الأصوات فور اختتام الاقتراع، ويتواصل دون انقطاع إلى غاية انتهائه تماما، ويجرى الفرز علنا، ويتم بمكتب التصويت إلزاما، غير أنه بصفة استثنائية يجري الفرز بالنسبة لمكاتب التصويت المتنقلة في مركز التصويت الذي تُلحق به ... وترتب الطاولات التي يجري فوقها الفرز بشكل يسمح للناخبين بالطواف حولها"[5].

وحسن فعل المشرع الجزائري عندما قرن بداية عملية الفرز بنهاية عملية التصويت مباشرة، مستعملا في ذلك مصطلح " فور" وهو إجراء فعّال من شأنه الوقوف ضد محاولات التزوير والتلاعب بصناديق الاقتراع ... كما حرص على بدء عملية الفرز في كل مكاتب التصويت في وقت واحد تجنبا للتفاوت في إعلان النتائج[6].

كما أن إلزام المشرع بضرورة إجراء عملية الفرز بمكتب التصويت، يُعد كذلك ضمانة قانونية لحماية صناديق الاقتراع ومن ثم حماية أصوات الناخبين من أي محاولة للتزوير، ومن أي جهة كانت، أما المكاتب المتنقلة، وعلى قلتها فقد أوجب المشرع ضرورة فرزها في مركز التصويت الملحقة به.

أما عن عملية ترتيب الطاولات التي يجرى فوقها عملية الفرز وبشكل يسمح للناخبين بالطواف حولها كما أشارت لذلك المادة 48 الفقرة 4 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات. فالأمر يتعلق بمبدأ العلنية التي تُضفي دائما المصداقية، لأنها تتيح الاطلاع على مجريات عملية الفرز بحيث تتم في ظل الشفافية[7].

الفرع الثاني: الأشخاص المكلفون بعملية الفرز

يتم تعيين الأشخاص الذين يقومون بعملية الفرز من طرف أعضاء مكتب التصويت، ومن بين الناخبين المسجلين في نفس المكتب المراد فرزه، وبحضور ممثلي المترشحين أو قوائم المترشحين، ويمكن لجميع أعضاء مكتب التصويت المشاركة في عملية الفرز في حالة عدم وجود عدد كافي من الفارزين، حيث نصت المادة 49 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات على أنه: "يقوم بفرز الأصوات

فارزون تحت رقابة أعضاء مكتب التصويت . يعين أعضاء مكتب التصويت الفارزين من بين الناخبين المسجلين في هذا المكتب، بحضور ممثلي المترشحين أو قوائم المترشحين وعند عدم توفر العدد الكافي من الفارزين، يمكن لجميع أعضاء مكتب التصويت أن يشاركوا في الفرز"[8].

باستقراء نص المادة أعلاه نجد أن عملية الفرز يشترك فيها ثلاثة أطراف، وهم الناخبون وأعضاء مكتب التصويت وممثلي المترشحين أي أنها تشكيلة مختلطة، وهذا ما يُعزز كذلك عملية نزاهة وشفافية عملية الفرز و حماية أصوات الناخبين من خلال الرقابة الشعبية أولا، مُمثلة في الناخبين أنفسهم، ثم رقابة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات من خلال أعضاء مكتب التصويت الذين تم اختيارهم وتعيينهم من طرفها، لتتبعها الرقابة الحزبية أو رقابة المعارضة من خلال ممثلي الأحزاب المترشحة أو ممثلي المترشحين.

الفرع الثالث: أوراق عد النقاط والأوراق الملغاة

تنص المادة 50 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات على أنه: "عند انتهاء عملية التلاوة وعد النقاط، يسلم القائمون بالفرز لرئيس مكتب التصويت أوراق عد النقاط الموقعة من طرفهم، وفي نفس الوقت أوراق التصويت التي يشكون في صحتها أو التي نازع ناخبون في صحتها"[9].

والأوراق المشكوك في صحتها أو المتنازع في صحتها من طرف الناخبين، لا تدخل ضمن الأوراق الملغاة الواردة ضمن الفئات المذكورة في المادة 52 من القانون السالف الذكر حيث ذُكرت فيه على سبيل الحصر" وتُعتبر أوراقا ملغاة:

1 ـ الظرف المجرد من الورقة أو الورقة من دون الظرف

2 ـ عدة أوراق في ظرف واحد

3 ـ الأظرف أو الأوراق التي تحمل أية علامة أو المشوهة أو الممزقة

4 ـ الأوراق المشطوبة كليا أو جزئيا، إلا عندما تقتضي طريقة الاقتراع المعتمدة هذا الشكل وفي الحدود المضبوطة حسب الإجراء المنصوص عليه في المادة 35 من القانون العضوي

5 ـ الأوراق أو الأظرف غير النظامية"[10].

وورد في المادة 50 من القانون المذكور أعلاه أنه "تحفظ أوراق التصويت لكل مكتب من مكاتب التصويت في أكياس مشمعة ومعرفة حسب مصدرها إلى غاية انقضاء آجال الطعن، والإعلان النهائي لنتائج الانتخابات.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بقرار لرئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات"[11].

وبالنظر إلى هذه الفقرة نلاحظ أنها قد أحالت كيفية تطبيقها بقرار لرئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، على غير المعهود وهو الإحالة إلى التنظيم، وهذا يُعتبر وجه من أوجه عدم تدخل الإدارة في العملية الانتخابية، و إعطاء صلاحيات أكثر مثالية ومصداقية لدور رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، مقارنة بدور الهيئات الرقابية المستقلة للانتخابات السابقة، وذلك تحقيقا لنزاهة وشفافية العملية الانتخابية، وهذا كما يرى البعض من أجل إنجاح العملية الديمقراطية من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات أين أُسندت إليها كامل الصلاحيات المتعلقة بهذه المهمة الحساسة[12].

وتطبيقا للمادة السالفة الذكر صدر قرار رئيس السلطة المذكور، الذي نص في المادة 26 منه على أنه "يتعين على رئيس مكتب التصويت عند اختتام الاقتراع الاحتفاظ بأوراق التصويت في كيس مشمع ومعرف بملصقة تحمل تسمية مركز التصويت ورقم مكتب التصويت، ويوضع هذا الكيس بداخل صندوق الاقتراع المناسب الذي يجب أن يشمع أيضا من قفليه"[13].

ومنه وبناء على النصوص القانونية السابقة، يمكننا استخلاص وترتيب إجراءات عملية الفرز وشروطها إعدادا لمحضر الفرز وفقا للمراحل التالية:

- يجب أن يبدأ الفرز مباشرة بعد اختتام الاقتراع
- يتم الفرز علنا ويجرى وجوبا داخل مكتب التصويت، ويتواصل دون انقطاع إلى غاية انتهائه تماما، غير أنه بالنسبة لمكاتب التصويت المتنقلة يجرى الفرز استثنائيا في مركز التصويت الذي تُلحق به.
- يتم ترتيب الطاولات التي يجري فوقها الفرز بشكل يسمح للناخبين بالطواف حولها.
- يقوم بفرز الأصوات قائمون بالفرز يعينهم أعضاء مكتب التصويت من بين الناخبين المسجلين في المكتب، وهذا بحضور ممثلي المترشحين، وتتم هذه العملية تحت رقابة أعضاء مكتب التصويت.
- يمكن أن يشارك كل أعضاء مكتب التصويت في الفرز في حالة عدم وجود عدد كاف من الفارزين.
- يقوم القائمون بالفرز بتلاوة وبصوت عال أسماء المترشحين الموجودين بالورقة، أو أن هذه الأخيرة ملغاة، أو متنازع فيها، وفي الوقت نفسه يتم عرض كل ورقة على الحاضرين لعملية الفرز، ثم يسلمها لأحد الأعضاء للتثبت منها ووضعها في المكان المخصص لها على طاولات الفرز، ويتزامن مع هذه العملية، عد النقاط لكل مترشح من خلال الورقة المعدة خصيصا لذلك (ورقة عد النقاط).
- عند انتهاء عملية التلاوة وعد النقاط يسلم القائمون بالفرز لرئيس مكتب التصويت أوراق عد النقاط الموقعة من طرفهم، وفي نفس الوقت أوراق التصويت التي يَشُكُون في صحتها أو التي نازع ناخبون في صحتها.
- الأوراق المتنازع في صحتها تعتبر أصوات معبر عنها.

ونلاحظ من خلال الإجراءات السابقة والواردة في قرار رئيس السلطة الوطنية المستقلة المذكور أعلاه الفروق الجوهرية بينها وبين الإجراءات التي كان معمول بها في الاستحقاقات السابقة، خاصة إجراءات ما بعد الاقتراع والفرز، ومن تلك الفروق التي وردت في ذات القرار هي أنه يجب على رئيس مكتب التصويت أن يحرص على ما يلي:

- باستثناء أوراق التصويت الملغاة و أوراق التصويت محل نزاع الملحقة بمحاضر الفرز الموجهة إلى اللجنة الانتخابية البلدية، الاحتفاظ بأوراق التصويت المتبقية في الكيس المسلم لهذا الغرض و الذي يجب أن يكون مغلقا بخيط ومشمع بوضع شارة لاصقة تحمل اسم الولاية والبلدية ومركز التصويت، كما يجب على رئيس مكتب التصويت بعد ذلك أن يسلم هذا الكيس إلى رئيس المركز الذي يضع عليه بدوره ختم ندي يحمل عبارة "رئاسيات 2019" ويضع الكيس في صندوق الاقتراع المناسب ويقوم بتشميعه من قُفليه، ويتضمن نفس الملصقة التي تحمل رقما تعريفيا لمكتب التصويت المعني، ثم تُحال صناديق مكاتب التصويت المُشَمّعة و الممركزة على مستوى رئيس المركز إلى المندوب البلدي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الذي يجب أن يحتفظ بها تحت مسؤوليته في مكان مناسب وآمن.

المطلب الثاني: النموذج المستحدث لمحضر الفرز من قبل السلطة المستقلة للانتخابات

يعتبر محضر الفرز الوعاء الذي تحفظ فيه حقوق الناخبين و المنتخبين على حد سواء. وحتى يكون حجة ودليلا على شفافية ونزاهة عملية الاقتراع، خصته السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بجملة من المواصفات التقنية نذكرها في النقاط التالية.

الفرع الأول: بيانات محضر الفرز

استحدثت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في الاستحقاق الرئاسي ليوم 12 ديسمبر 2020 مميزات تقنية لمحضر فرز الأصوات وذلك تطبيقا للفقرة الأخيرة للمادة 51 من القانون العضوي 16- 10 المتعلق بنظام الانتخابات المعدل والمتمم و التي نصت على أنه: "تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة و كذا المميزات التقنية لمحضر الفرز بقرار من رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات"[(14)]. وكذلك تفعيلا لممارسة صلاحياتها المذكورة في قانونها العضوي 19-07. حيث و بالعودة إلى قرار رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم 208 المؤرخ في 23 نوفمبر 2019، نجده ينُص على أن محضر الفرز يتضمن في الورقة الأولى البيانات الآتية:

- في أعلى اليمين: شعار السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات
- في أعلى اليسار: الختم الجاف الرسمي للدولة
- في أسفل الختم الجاف الرسمي للدولة: الرقم التسلسلي لمحضر الفرز.

- الدائرة الانتخابية (الولاية أو المنطقة الجغرافية في الخارج)
- البلدية و المركز الدبلوماسي أو القنصلي
- مركز التصويت ورقم مكتب التصويت
- عدد الناخبين المسجلين وعدد المصوتين الملاحظ عليهم بالبصمة
- نتائج الفرز
- جدول يتضمن عدد الأصوات التي تحصل عليها كل مترشح
- حيز مخصص للملاحظات و/ أو التحفظات
- حيز مخصص لتوقيع أعضاء مكتب التصويت[15].

الفرع الثاني: المميزات المستحدثة على محضر الفرز

باستقراء البيانات السالفة الذكر، ونموذج محضر الفرز المعتمد في الانتخابات الرئاسية ليوم 12ديسمبر2019 ومقارنته بمحضر الفرز المعتمد في الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 نلاحظ أن المميزات المستحدثة من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات هي :

- اسم السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات أسفل الجمهورية في الوسط.
- شعار السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على اليمين.
- الختم الجاف الرسمي للدولة على اليسار.
- الرقم التسلسلي مطبوع على يسار المحضر وأسفل الختم الجاف للدولة.

والملاحظ على البيانات والمميزات السالفة الذكر الواردة في قرار رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، أنها أغفلت بيانا مهما في محضر الفرز، ويتعلق بتخصيص حيز في المحضر لتوقيع ممثلي المترشحين، وهذا على غرار أعضاء مكتب التصويت، حيث نرى أن هذا الإجراء يعزز من صحة وقوة تلك المحاضر، ويعتبر كذلك حجة على ما ورد فيها في مواجهة الممثلين الموقعين وكل ذي صفة ومصلحة، وذلك في حالة الطعن في نتائج الاقتراع.

وعليه وبناء على تلك المميزات سنتعرف في المطلب الثاني من هذه الدراسة على كيفية إعداد محضر الفرز و تسليم نسخ منه للممثلين المؤهلين قانونا.

المبحث الثاني

كيفية إعداد وتسليم محضر الفرز للجهات المؤهلة قانونا

للوقوف على مدى تحقيقها لشفافية ونزاهة العلمية الانتخابية عمدت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على توضيح كيفية إعداد وتسليم محضر الفرز للجهات المؤهلة قانونا. وعليه سنتعرف في هذا

المبحث على كيفية إعداد محضر فرز الأصوات في المطلب الأول وعلى كيفية تسليمه للممثلين المؤهلين قانونا في المطلب الثاني.

المطلب الأول: إعداد محضر الفرز

سنتناول في هذا المطلب على عدد النسخ الأصلية لمحضر الفرز الواجب إعدادها، ثم نعرض نموذج عملي لكيفية إعداد تلك المحاضر.

الفرع الأول: النسخ الأصلية لمحضر الفرز

بعد تحديد عدد المصوتين والأصوات المعبر عنها، والأوراق الملغاة، والأوراق المتنازع في صحتها، وعدد الأصوات التي تحصل عليها كل مترشح، يقوم رئيس المكتب بتحرير بحبر لا يمحى محضر الفرز من ثلاث نسخ أصلية.

حيث نص القانون العضوي 10/16 المتعلق بنظام الانتخابات على أنه: "يوضع في كل مكتب تصويت، محضر لنتائج الفرز، محرر بحبر لا يمحى، على أن يتم ذلك في مكتب التصويت بحضور الناخبين، ويتضمن عند الاقتضاء ملاحظات و/ أو تحفظات الناخبين أو المترشحين أو ممثليهم المؤهلين قانونا"[16].

ويُحرر محضر الفرز في ثلاث نسخ أصلية، وتحرر هذه الأخيرة في كل مكتب تصويت بحبر لا يُمحى.

وقد أوضحت تعليمة رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات كيفية تسجيل أرقام محاضر الفرز في النسخ الأصلية الثلاث ومن طرف رئيس مكتب التصويت.

حيث ألزمته بتسجيل في محاضر الفرز الثلاث بحبر لا يُمحى بجانب رقم محضر الفرز. أرقام النسخ الأصلية كالآتي :

1 ـ **في النسخة الأصلية الأولى:**

تسجيل بجانب رقم محضر الفرز رقم النسخة الأصلية الثانية والثالثة.

2 ـ **في النسخة الأصلية الثانية:**

تسجيل بجانب رقم محضر الفرز رقم النسخة الأصلية الأولى والثالثة.

3 ـ **في النسخة الأصلية الثالثة:**

تسجيل بجانب رقم محضر الفرز رقم النسخة الأصلية الأولى والثانية[17].

وعليه يصبح كل محضر فرز أصلي من المحاضر الثلاث، يحمل ثلاث (3) أرقام تسلسلية. رقم تسلسلي أول يكون مطبوعا سلفا على محضر الفرز. بالإضافة إلى وجوب كتابة من قبل رئيس مكتب

التصويت وبحبر لا يُمحى، الرقمين التسلسليين الآخرين للمحضرين الأصليين. ويتعين على رئيس مكتب التصويت وجميع أعضاء المكتب التوقيع على هذه المحاضر الأصلية الثلاث.

والهدف من ذلك هو تفادي تزوير المحاضر، ولاسيما محاولة تغييرها أو تحريفها. فالأرقام التسلسلية المدرجة في المحاضر الثلاث ونوعية الحبر المستعمل لكتابتها والذي لا يمحى، يحول دون ذلك.

الفرع الثاني: طريقة تسجيل الأرقام التسلسلية على محاضر الفرز

بالإضافة إلى الأرقام التسلسلية المطبوعة على كل محضر فرز أصلي من المحاضر الثلاثة، فإن رئيس مكتب التصويت مُلزم بتسجيل في كل محضر وبحبر لا يُمحى الرقمين التسلسليين للمحضرين الآخرين ليصبح كل محضر أصلي يشمل ثلاثة أرقام تسلسلية أحدهما يكون مطبوع سلفا على المحضر. والنموذج العملي التالي يوضح ذلك:

النسخة الأصلية الأولى لمحضر الفرز

النسخة الأصلية الثالثة	النسخة الأصلية الثانية	النسخة الأصلية الأولى
0000009 (بحبر لا يمحى)	0000008 (بحبر لا يمحى)	0000007 (مطبوع)

ـ النسخة الأصلية الثانية لمحضر الفرز

النسخة الأصلية الثالثة	النسخة الأصلية الأولى	النسخة الأصلية الثانية
0000009 (بحبر لا يمحى)	0000007 (بحبر لا يمحى)	0000008 (مطبوع)

ـ النسخة الأصلية الثالثة لمحضر الفرز

النسخة الأصلية الثانية	النسخة الأصلية الأولى	النسخة الأصلية الثالثة
0000008 (بحبر لا يمحى	0000007 (بحبر لا يمحى)	0000009 (مطبوع)

مصدر الأشكال الثلاثة: مأخوذ بتصرف عن تعليمة رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم 07 المؤرخة في 07 ديسمبر 2019.

المطلب الثاني: تسليم محضر الفرز

تم التفرقة بين تسليم النسخ الأصلية لمحضر الفرز، وتسليم النسخ المصادق على مطابقتها للأصل، و ذلك بحسب الجهة الموجه إليها والمستلمة لتلك المحاضر، هل هي السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات او اللجان الانتخابية أو ممثلي المترشحين.

الفرع الأول: تسليم النسخ الأصلية

نظرا لأهمية محاضر الفرز الأصلية الحاملة للأرقام التسلسلية، وحرصا من السلطة المستقلة على تتبع مسار مطبوعات تلك المحاضر، وحسب كل مكتب تصويت. فقد تم إصدار تعليمة موجهة للسادة منسقي المندوبيات الولائية تحثهم على "ضرورة فتح سجل خاص بتوزيع محاضر الفرز، يكون مؤشرا ومرقما من طرف مندوب السلطة المستقلة، مع الحرص على أن تُدون فيه الأرقام التسلسلية للمحاضر الممنوحة لكل بلدية ومركز ومكتب تصويت، وموافاة السلطة بهذا التوزيع فور إنهائه"[18].

ويتم توزيع محاضر الفرز الأصلية الثلاث على النحو التالي:

- نسخة تسلم إلى رئيس مكتب التصويت لتعليقها داخل مكتب التصويت، حيث يصرح رئيس مكتب التصويت بالنتائج علنا، ويتولى تعليق محضر الفرز في مكتب التصويت بمجرد تحريره.

- نسخة إلى رئيس اللجنة الانتخابية البلدية مع الملاحق، أو اللجنة الانتخابية للدائرة الدبلوماسية أو القنصلية مع الملاحق (الوكالات، الأوراق الملغاة، و الأوراق المتنازع فيها) مقابل وصل استلام، يسلمها رئيس مكتب التصويت أو نائبه.

- نسخة إلى ممثل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات (المندوب البلدي) يسلمها رئيس مركز التصويت، وفي الخارج ترسل النسخة الأصلية لمحضر الفرز إلى رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

الفرع الثاني: تسليم نسخ مصادق عليها

إن تسليم نسخ مصادق على مطابقتها للأصل من محاضر الفرز، يتم طبقا للإجراءات المنصوص عليها في المادة 51 من القانون العضوي المتعلق بالانتخابات، والتي نصت على أن: "تسلم فورا و داخل مكتب التصويت نسخة من محضر الفرز مصادقا على مطابقتها للأصل من قبل رئيس مكتب التصويت، إلى كل الممثلين المؤهلين قانونا للمترشحين أو قوائم المترشحين مقابل وصل استلام، و تدمغ هذه النسخة على جميع صفحاتها بختم ندي يحمل عبارة ـ نسخة مصادق على مطابقتها للأصل ـ و تسلم كذلك نسخة من المحضر المذكور أعلاه، مصادقا على مطابقتها للأصل من قبل رئيس مكتب التصويت إلى ممثل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مقابل وصل استلام"[19].

كما نصت التعليمة رقم 07 الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على أنه: "يتعين على رئيس مكتب التصويت نسخ بواسطة الآلة الناسخة صور مطابقة للأصل لمحضر الفرز الأصلي سواء على ورقة بيضاء من نوع A3 أوA4. ويتعين على رئيس مكتب التصويت دمغ بخاتم ندي يحمل عبارة "نسخة مصادق على مطابقتها للأصل " على جميع صفحات كل واحدة منها"[20].

ونظرا لضيق الوقت من أجل توفير الآلات الناسخة على مستوى كل مكاتب التصويت، وجّه رئيس السلطة الوطنية المستقلة برقية مستعجلة جدا للسادة منسقي المندوبيات الولائية بالتنسيق مع السادة المندوبون البلديون للسلطة المستقلة وللتبليغ إلى السيدات و السادة رؤساء مراكز و مكاتب التصويت، يطلب منهم استعمال محاضر الفرز التي تم موافاتهم بها والتي تحمل الختم الجاف والرقم التسلسلي تبعا للخطوات التالية:

1 - زيادة على تحرير المحاضر الاصلية الثلاثة (03). لا بد من تحرير محاضر أخرى تدعى "نسخ محاضر مطابقة للأصل" باستعمال القلم الحبري أو أوراق الكربون، لتسليمها إلى الممثلين المؤهلين قانونا (ممثلي المترشحين، وكذا ممثل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات).

2 - كتابة في أسفل الصفحة الأخيرة لهذه المحاضر، أسفل جدول توقيعات أعضاء مكتب التصويت، الأرقام التسلسلية الثلاث من إحدى محاضر الفرز الأصلية.

ونحن نرى أن هذه الطريقة هي الأفضل من طريقة التصوير لنسخ من محضر الفرز، لأن إعداد نسخ من نفس المحاضر باليد وتأشيرها بالختم الندي (مصادق على مطابقتها للأصل) سيُبقي على جميع المميزات التقنية المستحدثة كما هي مطبوعة في المحضر الأصلي.

3 ـ ختم جميع صفحات المحاضر غير الأصلية بواسطة ختم ندي يحمل عبارة "مصادق على مطابقتها للأصل".

4 - تسليم نسخة مصادق على مطابقتها للأصل إلى كل ممثل المترشح المؤهل قانونا، مقابل وصل استلام يتضمن الرقم التسلسلي المطبوع في الصفحة الأولى من الجهة اليُسرى العلوية من المحضر المسلم، مع الاحتفاظ بنسخة من وصل الاستلام على مستوى المصالح الإدارية للسلطة المستقلة محليا[21].

وحرصا كذلك من رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على إنجاح العملية الانتخابية خاصة في الشق المتعلق بمحاضر الفرز وإعدادها، وفي إطار العلاقة الوظيفية للسلطة المستقلة مع مختلف الهيئات الرسمية، فقد راسل رئيس السلطة المستقلة السيد المدير العام للمواصلات السلكية واللاسلكية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية، يطلب منه إجراء عملية تجريبية لكيفية إرسال محاضر

الفرز بعد تصويرها بالماسح الضوئي بالأبيض والأسود ملف PDF، على أن يكون الإرسال حسب تقسيم الولايات[22].

- ودائما وفي نفس المسعى المتعلق بحرص رئيس السلطة المستقلة على إنجاح العملية الانتخابية، فقد أرسل برقية مستعجلة جدا إلى السادة منسقي مندوبيات السلطة المستقلة بالتنسيق مع السيدات والسادة الولاة، يطلب منهم وعملا بأحكام المادة 51 من القانون العضوي 16-10 المتعلق بنظام الانتخابات، اتخاذ التدابير اللازمة لتوفير وبكمية كافية ولجميع مكاتب التصويت، أقلام ذات حبر لا يمحى، والتأكد مسبقا من صلاحيتها، مع تكوين مخزون احتياطي على مستواهم[23].

في الأخير وباستقراء جميع القرارات والنصوص القانونية المتعلقة بكيفية إعداد محضر الفرز و نسخه الأصلية، وكذلك المطابقة للأصل، نستخلص مدى حرص المشرع، والجهة المشرفة على العملية الانتخابية ممثلة في السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على تعزيز وتدعيم مكونات وعناصر محضر فرز الأصوات بجملة من المميزات والمواصفات التقنية جعلته أكثر ضمانة لشفافية ونزاهة عملية الاقتراع وحماية أصوات الناخبين من أي تلاعب وتزوير قد يطرأ عليها، سواء أثناء عملية الفرز وملأ تلك المحاضر، أو بعد تسليم نسخ منها إلى ممثلي الأحزاب والمترشحين المؤهلين قانونا.

وقد وقفنا على دور تلك القرارات والنصوص القانونية في إنجاح العملية الانتخابية لرئاسيات 2019، بدليل تصريحات المترشحين الخمسة عقب إعلان النتائج و الذين أثنوا بدور السلطة المستقلة في إنجاحها، كل ذلك تطبيقا لميثاق أخلاقيات الممارسات الانتخابية الذي يلزم المترشحين بعدم الإدلاء بأي تصريح خاطئ بخصوص النتائج الرسمية للاقتراع[24].

الخاتمة:

إن المميزات التقنية والإجراءات المستحدثة من طرف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لإعداد وتسليم محضر فرز الأصوات، تعتبر تجربة رائدة في القوانين المقارنة خاصة المغاربية منها، فقد أضفت تلك المميزات والإجراءات بقدر كبير نوع من الشفافية والنزاهة على نتائج العملية الانتخابية، و تجلت بوضوح في الاستحقاق الرئاسي ليوم 12 ديسمبر 2019 خاصة الأرقام التسلسلية والختم الرسمي الجاف للدولة، حيث تدعم وتعزز المحضر بنوع من الحصانة القانونية ضد التزوير والتلاعب بالأصوات المعبر عنها خلال عملية الاقتراع، كما أن تلك المميزات، جعلت التزوير يكاد يكون مستحيلا. خاصة متتالية الأرقام التسلسلية التي لا يمكن أن تتطابق أرقامها في المحاضر الثلاث إلا بملايين المحاولات، و إن توصل من يحاول ذلك إلى نتيجة (تزوير) بطريقة أو بأخرى فلن تفيده في شيء.

كما أصبحت تلك المحاضر دليل إثبات وقرينة قوية، يبرر بها كل ذي صفة ومصلحة دفوعه أو ادعاءاته في حالة الطعون أو الاعتراض على نتائج الانتخابات وعملية التصويت، خاصة المترشحين و الأحزاب وممثليهم المؤهلون قانونا.

وفعالية وحصانة تلك المحاضر بمميزاتها التقنية المستحدثة والتي كانت موضوع دراستنا ظهرت نتائجها جلية وواضحة في إعلان النتائج الأولية للانتخابات الرئاسية المذكورة أعلاه، وذلك بمباركة تلك الانتخابات ونتيجتها من طرف المترشحين الخمسة فيها، حيث أن ردود أفعالهم و تصريحاتهم لمختلف وسائل الإعلام حول النتائج النهائية لتلك الانتخابات كلها جاءت متطابقة ومتفقة حول شفافية ونزاهة الانتخابات، وأجمعوا على تهنئة السلطة الوطنية المستقلة على كسب الرهان في التنظيم والإشراف والمراقبة.

كما أن المجلس الدستوري في إعلانه رقم 03 / إ.م.د/19 المؤرخ في 16 ديسمبر2019 المتعلق بالنتائج النهائية للانتخابات الرئاسية، قد أشار فيه، أن المجلس لم يتلق أي طعن في عملية التصويت. وهذا يُعتبر سابقة في تاريخ الانتخابات الرئاسية التعددية في الجزائر، ويُعد في نظر القانون إقرار ضمني وصريح على شفافية و نزاهة العملية الانتخابية في مختلف مراحلها.

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية:

– أن القانون العضوي 16-10 المتعلق بنظام الانتخابات قد أسند مهمة استحداث المميزات التقنية لمحضر الفرز وإجراءات إعداده وتسليمه إلى السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بموجب قرار صادر عن رئيسها، على خلاف ما كان معمول به في الاستحقاقات الانتخابية السابقة، حيث كانت تحدد بقرار صادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية.

– أحالت المادة 50 السالف الذكر تحديد كيفيات تطبيق هذه المادة المتعلقة بكيفية حفظ أوراق التصويت بقرار لرئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على غير المعهود وهو الإحالة إلى التنظيم، وهذا يعتبر وجه من أوجه عدم تدخل الإدارة (السلطة التنفيذية) في العملية الانتخابية.

– أن السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ومن خلال القرارات الصادرة عن رئيسها وكذا التعليمات والبرقيات المستعجلة، خاصة ما تعلق منها بمحاضر الفرز قد ساهمت بشكل كبير في إضفاء الشفافية والنزاهة على الاستحقاق الرئاسي ليوم 12 ديسمبر 2019.

– تضمنت القرارات السالفة الذكر مميزات تقنية وإجراءات مستحدثة شملت محضر الفرز لم تشهدها الانتخابات السابقة، والتي من خلالها اتضح جليا نطاق الصلاحيات الواسعة الممنوحة للسلطة الوطنية وتسخير الموارد البشرية والمادية اللازمة لتطبيق تلك القرارات.

ونظرا لحداثة تجربة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات. في تسيير العملية الانتخابية بمختلف مراحلها ونظرا للاستحقاقات الانتخابية التي تنتظرها مستقبلا، وتعزيزا أكثر لحجية و قوة محضر الفرز، ارتأينا تقديم بعض الاقتراحات التي قد تساهم في إضفاء أكثر شفافية على العملية الانتخابية وسد بعض الثغرات التي شهدناها سابقا وهي:

1 - إعداد نموذج لمحضر فرز الأصوات في ورقة واحدة بوجهين، بدل الورقة المزدوجة بأربعة أوجه. وهذا على غرار ما هو معمول به في بعض القوانين المقارنة - تونس نموذجا.

2 - ضبط عدد الأفراد المكلفون قانونا بعملية الفرز (لجنة الفرز) مع التأكيد على ضرورة حضورهم، تحت طائلة عدم البدء فيه. وذلك حتى لا ينفرد أعضاء مكتب التصويت بعملية الفرز في حالة غياب الناخبين وممثلي الأحزاب أو المترشحين والناخبين .

3 ـ ضرورة الفصل القانوني في مآل عملية الاقتراع في حالة توقف أو انقطاع مؤقت لعملية ملأ محاضر الفرز لسبب أو لآخر، مثل نشوب أعمال عنف داخل مكتب الفرز...

4 - إضافة حيز بمحضر الفرز مخصص لتوقيع ممثلي المترشحين بالمكتب، وهذا يُعد إشراكا مباشرا لهم في عملية الفرز وإعداد المحاضر، وكذلك تعزيزا لحجية تلك المحاضر في حالة الطعون في نتائج الانتخاب مستقبلا.

5 - حذف عبارة "مجموع أوراق التصويت المتنازع فيها" من محضر الفرز. على أن يكون الفصل في أيلولة تلك الأوراق، في آخر عملية الفرز عن طريق أغلبية الأعضاء الحاضرين في عملية الفرز، و عند تساوي الأصوات يكون صوت رئيس مكتب الاقتراع مرجحا.

الهوامش:

[1] السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات هي آلية جديدة مستحدثة بموجب القانون العضوي رقم 19-07 جاءت تلبية لمطالب الحراك الشعبي الذي بدأ في 22 فيفري 2019، تتوفر على كل عناصر الاستقلالية من شخصية معنوية واستقلال إداري، مما يؤهلها بأن تمارس مهامها دون أي ضغط قد يمارس عليها من إحدى السلطة العمومية، بوعلام بن سماعيلي، عبد الرحمان بن جيلالي، السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات كآلية مستحدثة لتنظيم

الانتخابات، مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد الرابع، العدد الرابع، ديسمبر 2019، ص159.

(2) القانون العضوي رقم 19-07 المؤرخ في 14 محرم عام 1441 الموافق 14سبتمبر سنة 2019، يتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الجريدة الرسمية عدد 55، بتاريخ 15سبتمبر2019.

(3) القانون العضوي رقم 16- 10المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016،يتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية عدد 50، بتاريخ 28 غشت سنة 2016 .

(4) بوعلام بن سماعيلي، عبد الرحمان بن جيلالي، مرجع سابق، ص166.

(5) راجع المادة 48 من القانون العضوي 16-10 السالف الذكر.

(6) توفيق بوقرن، التنظيم القانوني لدور الأحزاب السياسية في الرقابة على العملية الانتخابية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، جامعة باتنة 1، سنة 2019، ص 232.

(7) نونة بليل، ضمانات حرية ونزاهة الانتخابات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم القانونية، جامعة باتنة سنة 2019، ص118.

(8) راجع المادة 49 من القانون العضوي 16-10 السالف الذكر.

(9) راجع المادة 50 ف 1 من نفس القانون.

(10) راجع المادة 52 ف 2 من القانون العضوي 16-10 السالف الذكر.

(11) راجع المادة 50ف 3و4 من القانون العضوي نفسه.

(12) رشيد عتو، رقابة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ضمانة لنزاهة الانتخابات "انتخاب رئيس الجمهورية نموذجا"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، مخبر القانون الخاص المقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد السادس، العدد الأول، جوان 2020، ص193.

(13) راجع المادة 26 من القرار الصادر عن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، يحدد قواعد تنظيم مركز ومكتب التصويت وسيرهما، مؤرخ في 24 أكتوبر2019، متاح على موقعها الرسمي https://ina-elections.dz/

(14) راجع المادة 51 ف 8 من القانون العضوي 10/16 السالف الذكر.

(15) راجع قرار رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم 208 يتعلق بالمواصفات التقنية لمحضر الفرز، مؤرخ في 23 نوفمبر 2019، وراجع كذلك التعليمة رقم 07 الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، تتعلق بكيفيات إعداد و تحرير محضر فرز الأصوات على مستوى مكاتب التصويت بمناسبة الانتخابات الرئاسية ليوم 12 ديسمبر2019، مؤرخة في 07 ديسمبر 2019 ، متاح على موقعها الرسمي https://ina-elections.dz/

(16) راجع المادة 51 ف 1 من القانون العضوي 16/ 10 السالف الذكر.

(17) أنظر التعليمة رقم 07 السالفة الذكر.

[18] أنظر مراسلة رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات- اللجنة الخاصة بالمتابعة والتقييم - رقم 793 / 2019 مؤرخة في 01 ديسمبر2019 .

[19] أنظر المادة 51 ف 5 و6 من القانون العضوي 16 / 10 السالف الذكر.

[20] أنظر التعليمة رقم 07 السالفة الذكر.

[21] برقية رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم 310 / 2019 مؤرخة في 10 ديسمبر 2019 .

[22] مراسلة رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم 843 / 2019 مؤرخة في 08 ديسمبر 2019

[23] برقية رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات رقم : 284 / 2019 مؤرخة في 09 ديسمبر2019 .

[24] لمين هماش، جهود السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في أخلقة الممارسات الانتخابية بالجزائر، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد السابع، العدد الثاني، جوان 2020، ص50.